


عبد السلام ذيب

الطعن بالنقض في المفهاد المدنية قانون و قضا



طبعات زايد مطبعة



فهرس

05	تقديم
07	الكتاب الأول: عموميات
10	الفصل الأول: أهمية الاجتهد الصادر عن المحكمة العليا وعلاقته مع التشريع.....
12	الفصل الثاني: نبذة تاريخية عن المحكمة العليا: أو من محكمة النقض الفرنسية إلى المجلس الأعلى ثم إلى المحكمة العليا
13	المبحث الأول : القضاء في الجزائر من 1830 إلى 1962.....
15	المبحث الثاني: التطورات التي عرفتها المحكمة خلال خمسين سنة.....
15	المطلب الأول: أول قانون صدر في 18 جوان 1963 تحت رقم 218-63.....
16	المطلب الثاني: النص الثاني المنظم للمجلس الأعلى صدر بموجب الأمر 74/72 المؤرخ في 12 جويلية 1974.....
16	المطلب الثالث: القانون الثالث أنشأ المحكمة العليا في 12 ديسمبر 1989.....
17	المطلب الرابع: النص الرابع هو الأمر 25/96 المؤرخ في 12 أوت 1996.....
18	المطلب الخامس: القانون الخامس هو القانون العضوي رقم 12/11 المؤرخ في 26 جويلية 2011.....
20	1- الغرف المختلطة.....
20	2- الغرف المجتمعة.....
20	3 - النيابة العامة.....
20	4- أمانة الضبط.....
21	5- مكتب المحكمة العليا.....
21	6- الجمعية العامة.....
21	7- الهياكل الإدارية بالمحكمة العليا.....
21	المطلب السادس: النظام الداخلي.....
22	1- الرئيس الأول.....
23	2- ديوان الرئيس
23	3- الهياكل الإدارية
24	أ- قسم الوثائق والدراسات القانونية والقضائية.....
25	ب- قسم الإحصائيات والتحاليل.....
26	4 - غرف المحكمة العليا.....

27	5 - أقسام غرف المحكمة العليا.....
28	6 - المستشارون.....
32	7 - الغرفة المختلطة.....
33	8 - الغرف المجتمعية.....
38	9 - جلسات المحكمة العليا
38	أ- الجلسات العادلة
40	ب- الجلسات الإحتفائية
40	ج- جلسات العطل.....
40	10 النية العامة
41	11 - صلاحيات أمانة الضبط المركزية وكيفية تنظيمها.....
42	أ- أمانة الضبط المركزية.....
43	ب- أمانة ضبط الغرف والأقسام.....
44	12 - مكتب المحكمة العليا.....
45	13 - الجمعية العامة
46	14 - الأمانة العامة.....
47	15 - اللجان المنشأة لدى المحكمة العليا.....
47	أ - اللجنة الوطنية للتحكيم.....
47	ب- اللجنة الوطنية للطعن المحامين.....
47	ج- لجنة التعويض عن الحبس المؤقت الغير مبرر والخطأ القضائي.....
48	د- التصريح بالمتلكات
48	ه- اللجنة الوطنية للطعن للموقنين.....
48	و- اللجنة الوطنية للمحضررين القضائيين.....
48	المطلب السابع : المحامون.....

51	الكتاب الثاني : الطعن بالنقض طعن غير عادي للطعن
57	الفصل الأول: شروط الطعن بالنقض.....
57	المبحث الأول: الأحكام القابلة للطعن بالنقض.....
58	المطلب الأول: الشروط العامة للقبول.....
58	1- الطعن في الحكم.....
59	2- حكم صادر في آخر درجة
60	أ- الأحكام الصادرة في آخر درجة بطبعتها أو بقوة القانون "صنفان".....
60	الفقرة 1 الأحكام الصادرة في آخر درجة بالنظر إلى مقدار الطلب.....

الفقرة 2 الخطأ في وصف الحكم.....	63
ب-حكم فاصل في موضوع النزاع.....	66
ج-حكم أنهى الخصومة.....	69
الفقرة الأولى: الأوامر الإستعجالية.....	72
الفقرة الثانية : الأحكام الأخرى.....	74
& 1 الطعن بمقتضى المادة 81.....	75
& 2 منع الطعن بالنقض بمقتضى المادة 145.....	75
& 3 منه الطعن بالنقض بمقتضى المادة 334.....	75
& 4 منه الطعن بالنقض بمقتضى المادة 322.....	75
هـ حكم صادر عن محكمة جزائرية.....	76
المطلب الثاني: موانع الطعن بالنقض.....	77
1-منع الطعن بالنقض في ذات القرار أكثر من مرة.....	77
2-منع إلتماس إعادة النظر مع الطعن بالنقض بالتوازي.....	79
3-ليكون الطعن بالنقض جائزا.....	81
4- الطعن بالنقض المؤجل	81
5-حكم صادر غابيا.....	82
6-منع الطعن بالنقض في الحكم القابل للتصحيح أو التفسير.....	84
7-منع الطعن بالنقض في الحكم النهائي.....	87
أـ الحكم النهائي بقوة القانون أو سقوط الحق في الطعن بقوة القانون.....	88
بـ القبول بالحكم	89
8- حكم صادر عن القضاء العادي.....	90
المبحث الثاني: الشروط الخاصة بالخصوم في الطعن بالنقض.....	91
المطلب الأول: الشروط المتعلقة بالمدعي في الطعن.....	91
1-الصفة:	91
أـ يجب أن يكون الطاعن معينا في الحكم.....	92
بـ لتوفر الصفة في الطاعن يجب أن يقدم طعنه بالصفة التي كان عليها أثناء الإجراءات.....	93
جـ يمكن كل من المدخل والمتدخل في الخصم الطعن بالنقض.....	96
دـ إنتقال حق الطعن إلى ذوي الحقوق والخلف	101
هـ التمثيل بالوكالة.....	107
2-المصلحة.....	108
أـ نطاق المصلحة.....	108

112	ب-متى يقدر توافر المصلحة.
113	3-الأهلية.....
114	أ-أهلية الإنفاذ.....
115	ب-أهلية التصرف.....
116	المطلب الثاني: الشروط المطلوبة في المطعون ضده.....
116	1-الصفة.....
117	أ-الطعن يوجه ضد من يستفاد من الحكم.....
117	& 1-لكي يتمتع المطعون ضده بالصفة يجب أن يكون مارس الدعوى طرف وإستفاد منها.....
117	& 2-أن يشير له الحكم بكفاية.....
117	& 3-أن يكون قد قدم طلبا أو وسائل دفاع أو دفاع ضد الطاعن.....
118	ب-الطعن يوجه ضد من أشار إليه الحكم بكفاية.....
118	1-الأهلية.....
118	أ-أهلية الإنفاذ.....
119	ب-أهلية التصرف.....
119	2-المصلحة.....
119	المبحث الثالث: الشروط الخاصة بالأجال.....
119	المطلب الأول: مدة الأجال.....
120	-أجال الطعن بالنقض.....
120	أ-الحكم الحضوري.....
120	الفقرة 1- التبليغ الرسمي.....
121	الفقرة 2- التبليغ الشخصي.....
122	الفقرة 3- الحالات الأخرى.....
123	ب-الحكم الغيابي.....
124	2-إحتساب الأجال.....
124	أ-إنعدام التبليغ.....
125	ب- بعد التبليغ.....
126	ج- تجاه من تسري الأجال.....
128	د-الأجل.....
128	المطلب الثاني : آثار عدم احترام الأجال.....
128	1-نطاق التطبيق.....
129	2-رفع السقوط.....

الفصل الرابع: أشكال الطعن بالنقض.....	131
المبحث الأول: رفع الطعن بالنقض.....	131
المطلب الأول: التصريح بالطعن بالنقض.....	132
من يصرح بالطعن بالنقض؟.....	132
ب-أين يتم التصريح بالطعن بالنقض؟.....	132
ت-التصريح بالطعن.....	132
ث-الطعن بالنقض بعريضة.....	133
ج-تسجيل الطعن بالنقض	134
المطلب الثاني : شكل عريضة الطعن بالنقض	134
أيجب أن تتضمن عريضة الطعن بالنقض البيانات التالية طبقاً للمادة 565.....	135
ب من حيث محتواها.....	135
&-1- عرضاً موجزاً عن الواقع والإجراءات المتبعة.....	135
&-2- عرضاً عن أوجه الطعن بالنقض المؤسس عليها الطعن بالنقض.....	136
&-3 وبايجاز ، يجب أن تتضمن عريضة الطعن بالنقض ما يلي	139
&-4 وتنتمي العريضة وجهاً أو أوجه الطعن بالنقض كما سنراه لاحقاً	140
&-5 أما مذكرة الجواب فترمي إلى الرد على عريضة الطعن بالنقض من حيث شكلها وموضوعها. وتهدف في مجملها إلى بيان ما يشوب الطعن من أخطاء إجرائية أو موضوعية. وتتضمن ما يلي	140
&-6 من حيث ما تتطلبه من مرفقات.....	141
المطلب الثالث: إجراءات التبليغ الخاصة بالطاعن.....	150
المطلب الرابع: إجراءات التبليغ الخاصة بالمطعون ضده.....	154
الفصل الخامس: الإجراءات التي تتبّع رفع الطعن.....	155
المبحث الأول: دور أمانة الضبط.....	155
المبحث الثاني: دور رئيس الغرفة.....	156
المبحث الثالث: دور المستشار المقرر.....	157
المبحث الرابع: دور أمانة الضبط للغرفة.....	158
المبحث الخامس: دور النيابة العامة.....	159
المبحث السادس: دور محامو الخصوم.....	159
المبحث السابع: دور الخصوم.....	159
الكتاب الثالث : تأسيس الطعن بالنقض أو أوجه الطعن بالنقض	161
الفصل الأول: المحكمة العليا محكمة قانون.....	164

المبحث الأول: نطاق القانون.....	165
المطلب الأول: الطعن بالنقض لا يرمي إلى مناقشة وقائع الدعوى.....	166
المطلب الثاني: مجال المراقبة.....	169
المطلب الثالث: القانون الأجنبي.....	180
المبحث الثاني: شروط قبول أوجه الطعن بالنقض.....	181
المطلب الأول: عدم قبول الأوجه الجديدة مبدئيا.....	182
المطلب الثاني: قبول الأوجه الجديدة استثناء.....	184
1 - الوجه القانوني الممحض.....	184
2 - الوجه الناتج عن الحكم.....	187
3 - الوجه من النظام العام.....	189
المطلب الثالث: وجه من الأوجه الواردة قانونا.....	191
المطلب الرابع: وجه يعني الحكم المطعون فيه.....	196
الفصل الثاني: الطعن في الحكم من حيث الإجراءات.....	203
المبحث الأول: مخالفة أشكال الإجراءات ونظرية البطلان.....	204
المطلب الأول: المقصود من الإجراءات.....	204
المطلب الثاني: الدفوع الشكلية والبطلان.....	205
المطلب الثالث: شروط قيام مخالفة الإجراءات الجوهرية.....	212
المبحث الثاني: مخالفة قاعدة جوهرية في الإجراءات.....	213
المطلب الأول: تشكيلة الجهة القضائية.....	213
المطلب الثاني: مشاركة أحد المستشارين سبق له أن أصدر الحكم المستأنف أو شارك في إصدار القرار المنقوض.....	213
المطلب الثالث: إبلاغ النيابة العامة.....	214
المبحث الثالث: إغفال قاعدة جوهرية في الإجراءات.....	216
المطلب الأول: شروط إثارته.....	216
المطلب الثاني: السهو على ذكر المستشار المقرر أو تضمن القرار لأكثر من مستشار مقرر.....	217
المطلب الثالث: بتر الحكم من بعض أجزاءه.....	218
المطلب الرابع: احتواء الحكم على مضمون لا علاقة له بموضوع النزاع.....	218
المطلب الخامس: عدم ذكر بعض البيانات في الحكم.....	218
1 - عدم ذكر: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، باسم الشعب الجزائري	218
2- عدم ذكر إيداع التقرير.....	219
3- عدم ذكر تلاوة التقرير.....	220

4 - الفرق في تاريخ الحكم.....	221
5- السهو على ذكر ممثل النيابة العامة.....	221
6 - السهو على ذكر علانية الجلسة.....	222
7 - السهو على ذكر طابع الحكم.....	222
المبحث الرابع : عدم الاختصاص.....	223
المطلب الأول: الاختصاص النوعي	223
المطلب الثاني: الاختصاص الإقليمي.....	227
المبحث الخامس: تجاوز السلطة.....	229
المطلب الأول: تعريفه.....	229
المطلب الثاني: محتواه.....	230
المبحث السادس: انعدام الأسباب.....	231
المطلب الأول: التسبيب من واجبات القاضي	231
المطلب الثاني: معنى التسبيب.....	232
المطلب الثالث: تأسيسه.....	237
المطلب الرابع: شروطه.....	243
المبحث السابع: قصور الأسباب.....	245
المطلب الأول: معناه.....	245
المطلب الثاني: تأسيسه.....	245
المبحث الثامن: تناقض التسبيب مع المنطق.....	249
المطلب الأول: معناه.....	249
المطلب الثاني: مردّه.....	252
المبحث التاسع: تحريف المضمون الواضح والدقيق لوثيقة معتمدة في الحكم أو القرار.....	252
المطلب الأول: معناه.....	252
المطلب الثاني: تأسيسه.....	254
المبحث العاشر: وجود مقتضيات متناقضة ضمن منطق الحكم أو القرار.....	257
المطلب الأول: معناه.....	257
المطلب الثاني: تأسيسه.....	259
المبحث الحادي عشر: إذا لم يدافع على ناقصي الأهلية.....	260
المبحث الثاني عشر: الحكم بما لم يطلب أو بأكثر مما طلب.....	260
المبحث الثالث عشر: السهو عن الفصل في إحدى الطلبات الأصلية.....	261
المطلب الأول: معناه.....	261

262	المطلب الثاني: تأسيسه.....
264	الفصل الثالث: الطعن في الحكم من حيث الموضوع.....
264	المبحث الأول : مخالفة القانون.....
264	المطلب الأول: معناه.....
266	المطلب الثاني: المراقبة التي تقوم بها المحكمة العليا.....
271	المطلب الثالث: محتوى المراقبة.....
278	المبحث الثاني: مخالفة القانون الدولي المتعلقة بقانون الأسرة.....
279	المبحث الثالث: مخالفة الاتفاقيات الدولية.....
282	المبحث الرابع: انعدام الأساس القانوني.....
284	المبحث الخامس: تناقض الأحكام.....
285	المطلب الأول: حالة تجاهل حجية الشيء المقصري.....
287	المطلب الثاني: حالة حكمان يتضمنان مقتضيات متناقضة.....
287	المبحث السادس: إثارة المحكمة العليا تلقائيا لأوجه الطعن بالنقض.....
289	الفصل الرابع: آثار الطعن بالنقض.....
289	المبحث الأول: عدم إيقاف تنفيذ الحكم.....
289	المطلب الأول: احترام حجية الشيء المقصري فيه.....
290	المطلب الثاني: الحق في التنفيذ.....
292	المبحث الثاني: الاستثناء.....
293	المطلب الأول: الحالات القانونية.....
293	المطلب الثاني: تدخل القاضي.....
294	المبحث الثالث: آثار الطعن على الأطراف غير الطاعنين.....
295	الكتاب الرابع : الخصومة أمام المحكمة العليا وتبعاتها
298	الفصل الأول: عوارض خصومة الطعن بالنقض.....
298	المبحث الأول: التنازل.....
298	المطلب الأول: شروطه.....
299	المطلب الثاني: شكل البت فيه.....
299	1- الأمر.....
300	2 - القرار
303	المبحث الثاني: آثار التنازل.....
303	المطلب الأول: تخلي المحكمة.....
304	المطلب الثاني: طبيعة الحكم.....

الفصل الثاني: أنواع قرارات المحكمة العليا.....	305
المبحث الأول: قرارات المحكمة العليا الفاصلة في الطعن من حيث الأشكال.....	307
المطلب الأول: عدم القبول.....	307
1- انعدام الصفة.....	308
2- عدم تحديد جزء القرار المطعون فيه.....	312
3- عدم جواز الطعن.....	313
4- الأجل المسقط.....	314
5- الطعن أكثر من مرّة.....	315
6- الطعن في قرار غيابي	317
7- قرار صادر قبل الفصل في الموضوع.....	318
8- قرار لم يفصل في الدعوى.....	318
9- قرارات الضم والفصل	319
10- مخالفة المادة 5/565.....	320
المطلب الثاني: عدم قبول الطعن شكلا.....	322
1- عدم احترام الأجال.....	322
2- عدم احترام الأشكال.....	322
المبحث الثاني: القرارات الفاصلة في الموضوع.....	323
المطلب الأول: الرفض وآثاره	323
المطلب الثاني: النقض.....	327
1- النقض الكلي.....	327
2 النقض الجزئي.....	328
3 - النقض بدون إحالة.....	329
أ النقض بدون إحالة الكلي.....	329
بـ-النقض بدون إحالة الجزئي.....	332
ج - تمديد النقض بدون إحالة.....	334
دـ- تمديد النقض مع الإحالة.....	339
المطلب الثالث: آثار القرار بالنقض.....	340
1- اتساع النقض.....	340
2- الآثار على الأحكام التابعة له أو المتخذة لتنفيذها.....	343
أ لأحكام التابعة للحكم المنقوض.....	344
ب - الحكم الصادر بشأن طعن آخر.....	344
ج- العقود والأحكام المتخذة لتنفيذها.....	344

344	المطلب الرابع: تنفيذ القرار بالنقض
345	المطلب الخامس: الحكم بالغرامة والمصاريف والتعويض
345	1- تقضي المحكمة العليا بغرامة مدنية
345	2- المصاريف القضائية
346	المبحث الثالث: الطابع الباٌل لقرارات المحكمة العليا
346	المطلب الأول: الطعون الممنوعة
346	1- منع المعارضة
347	2- اعتراض الغير الخارج عن الخصومة
347	3- التماس إعادة النظر
347	4- الطعن بالنقض
347	المطلب الثاني: الدعاوى المسموح بها
348	1- طلب التفسير
350	2- طلب تصحيح الخطأ المادي
364	3- آثار التصحيح
364	4- طلب الاستدراك
365	المبحث الرابع : قيمة قرارات المحكمة العليا
368	الفصل الثالث: الإحالة بعد النقض
368	المبحث الأول: تعيين جهة الإحالة
370	المبحث الثاني: الإجراءات أمام جهة الإحالة
370	المطلب الأول: إجراءات الإخطار
370	أ- شكل الإخطار
370	ب- المرفقات الواجبة
371	ج - من يقوم بإخطار جهة الإحالة
373	المطلب الثاني: آجال التكليف
376	المطلب الثالث: آثار السقوط
378	الفصل الرابع: صلاحيات جهة الإحالة
378	المبحث الأول: تخلي القاضي الأول عن الدعوى
378	المبحث الثاني: استمرار الإجراءات أمام جهة الإحالة
378	المطلب الأول: المبدأ
380	المطلب الثاني: الاستثناء
380	المبحث الثالث: صلاحيات جهة الإحالة
380	المطلب الأول: ولاية جهة الإحالة من حيث المبدأ

381	المطلب الثاني: الاستثناء.....
382	المبحث الرابع: الطعن في الحكم الصادر بعد الإحالة.....
382	المطلب الأول: الحكم احترم موقف المحكمة العليا.....
383	المطلب الثاني: تأسيس الطعن على أوجه أخرى.....
383	المبحث الخامس: عدم مراعاة ما قضت به المحكمة العليا.....
395	الفصل الخامس: الصلاحيات القضائية الأخرى للمحكمة العليا.....
395	المبحث الأول: رد القاضي.....
395	المطلب الأول: تنحي القاضي.....
396	المطلب الثاني: رد القاضي.....
398	المبحث الثاني: الشبهة المشروعة.....
400	المبحث الثالث: الإحالة بسبب الأمن العام.....
400	المبحث الرابع: الفصل في تنازع الاختصاص بين القضاة.....
401	الخاتمة.....
403	الفهرس

ولد المؤلف في 5 نوفمبر 1947 بالعلمة (سطيف)، وهو خريج المدرسة الوطنية للإدارة - شعبة قضائية - في جوان 1971 وحامل ليسانس في الحقوق.

التحق بالقضاء في سبتمبر 1971، ومارس وظيفة مساعد وكيل الجمهورية لدى محكمة قسنطينة إلى غاية 1974، ثم رقي إلى وظيفة نائب عام لدى المجالس القضائية لأم البوادي وسكنيدة وسطيف إلى غاية 1988، وهي السنة التي التحق فيها بالمحكمة العليا. وبهذه الجهة القضائية مارس مهام مستشار بالغرفة الاجتماعية ثم عين كرئيس لها في سبتمبر 1995.

وفي ديسمبر 2002 عين كأمين عام لوزارة العدل إلى غاية 2006 ثم عين رئيس للغرفة التجارية والبحرية للمحكمة العليا.

بالموازاة مع مهامه القضائية كانت للمؤلف عدة نشاطات مرتقبة بالمسائل القانونية والقضائية، وبخاصة لدى جامعة الدول العربية. وفي رحاب المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لها، شارك في إعداد قانون عربي نموذجي للعمل لمدة سبع سنوات. كما شارك لدى جامعة الدول العربية في إعداد القانون الأساسي لمحكمة العدل العربية وفي مشروع عصرنة العدالة في الدول العربية وهو عضو إدارة المجلة العربية للفقه والقضاء الصادرة عن هذه الهيئة، كما عين كخبير في مجال قانون العمل لديها.

كما ترأس ابتداء من ديسمبر 2002 ولمدة خمس سنوات لجنة إعداد قانون الإجراءات المدنية والإدارية لدى وزارة العدل، وكذلك لجنة مراجعة القانون التجاري، وشارك في فوج المفاوضين لدخول الجزائر في المنظمة العالمية للتجارة لمدة 3 سنوات.

كما ترأس المجلس العلمي لمركز البحث القانونية والقضائية التابع لوزارة العدل.

شارك في العديد من الملتقيات القانونية الوطنية بالمحكمة العليا وبكلية الحقوق جامعة الجزائر.

وقد صدر عن نفس المؤلف مواضيع قانونية عديدة في مجلة المحكمة العليا.

صدر للمؤلف:

الإيجار المدني: دراسة نظرية وتطبيقية من خلال الفقه واجتهد المحكمة العليا،
بالديوان الوطني للأشغال التربوية - 2001.

قانون العمل الجزائري والتحولات الاقتصادية. دار القصبة للنشر - 2003.
قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد ترجمة للمحاكمة العادلة (طبعة رابعة) ENAG.

خريج المدرسة الوطنية للإدارة - شعبة قضائية - في جوان 1971
وحاصل ليسانس في الحقوق.

التحق بالقضاء في سبتمبر 1971، ومارس وظيفة مساعد وكيل الجمهورية لدى محكمة قسنطينة إلى غاية 1974، ثم رقي إلى وظيفة نائب عام لدى المجالس القضائية لأمم البوافق وسكنكدة وسطيف إلى غاية 1988، وهي السنة التي التحق فيها بالمحكمة العليا. وبهذه الجهة القضائية مارس مهام مستشار بالغرفة الاجتماعية ثم عين كرئيس لها في سبتمبر 1995.

وفي ديسمبر 2002 عين كأمين عام لوزارة العدل إلى غاية 2006 ثم عين كرئيس للغرفة التجارية والبحرية للمحكمة العليا.

بالموازاة مع مهامه القضائية كانت للمؤلف عدة نشاطات مرتبطة بالمسائل القانونية والقضائية، وبخاصة لدى جامعة الدول العربية والمركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لها، وشارك في إعداد عدة قوانين عربية من ضمنها القانون الأساسي لمحكمة العدل العربية ومشروع عصرنة العدالة في الدول العربية، وكان عضواً إدارة المجلة العربية للفقه والقضاء الصادرة عن هذه الهيئة، كما عين كثيير في مجال قانون العمل لديها.

وداخل الوطن ترأس ابتداء من ديسمبر 2002 ولمدة خمس سنوات لجنة إعداد قانون الإجراءات المدنية والإدارية لدى وزارة العدل، وكذلك لجنة مراجعة القانون التجاري، وشارك في فوج المفاوضين لدخول الجزائر في المنظمة العالمية للتجارة لمدة 3 سنوات.

كما ترأس المجلس العلمي لمركز البحوث القانونية والقضائية التابع لوزارة العدل. شارك في العديد من الملتقىيات القانونية الوطنية بالمحكمة العليا وبكلية الحقوق لجامعة الجزائر

وقد صدرت لنفس المؤلف مواضيع قانونية عديدة في مجلة المحكمة العليا.



إن هذا الكتاب يشكل نظرة شاملة ودقيقة على مجال لم ي Dustin إلى حد السعادة بالاهتمام الكافي، لا من طرف الأكاديميين ولا من طرف الممارسين، رغم الأهمية القصوى التي يتميز بها في مسار الدعوى، ذلك أن الطعن بالنقض هو الفرصة الأخيرة المعطاة للمتقاضي لطلب التطبيق الصحيح للقانون على دعواه، قصد نيل حقه أو حمايته.

وما يميز هذا العمل هو أنه صادر عن قاض عمل طيلة 28 سنة من حياته المهنية بالمحكمة العليا، كمستشار ورئيس غرفة، وهو المنصبان اللذان سمح له بإلمام بجميع جوانب هذه الطريق من طرق الطعن، وشرح-استنادا إلى اتجاهات هذه الجهة القضائية العليا- القواعد الأساسية التي تحكم هذه المرحلة من مراحل التقاضي، والكيفيات والوسائل الكفيلة بوصول من يمارسها إلى مبتغاه، وطمأن المؤلف الوحيد هو أن يكون هذا المجهود أداة يستعين بها كل من يعمل في هذا المجال.

